رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى الجامع الكبير - الشيخ عبد العزيز بن باز - مشروع كبار العلماء

10 ما حكم تعليق الآيات القرآنية على الرقبة للتحصين؟ للإمام ابن باز

عبدالعزيز بن باز

ما رأي الدين في هذا السؤال؟ اذا حصل شخص نفسه بايات الله مكتوب حجاب ويعلق به في احد اعضاء الجسم مثل الرقبة والكتف هل هذا يعتبر تحصينا من الشيطان والعين؟ وما شابه ذلك ام لا - 00:00:00

والناس يسمونها جوامع ولها اسماء العربية التمائم هذه الحدود لا تجوز انكرها النبي عليه الصلاة والسلام ونهى عنها سماها شركا قال عليه الصلاة والسلام تعلق تميما فلا اتم الله له - 00:00:17

تعلق ودعت ولا ودعا الله لك قال من تعلق هذه القرآن ولا من غير القرآن اتمنى للقرآن العظام الشياطين واجعل وغير هذا من الاشياء التي يعلقها الناس هذه لا تجوز عندك - 00:00:42

ولا تعلق لا على صبي فهذا جميل ولا على مريض ولا على غيره ولا على الدوام في دفع العين او دفع المرض كل ذلك عزيزين الرقى والتمائم بمنع نوع من السحر - 00:01:02

يستعملها النساء صحيح جاء والرقاة هي التي لا تعراف مجهولة بالاسباب المجهولة اصبحت رياض مين؟ هو بكلام مجهول هذي قال ممنوعة الرؤى الشرعية بالايات والدعوات المحرومة فلا بأس بها لا بأس - 00:01:22

وكذلك ما يكون من القرآن الحجب الذي ايات ورمضان صحيح من اقوال العلماء انها ممنوعة فان الرسول عمم عليه الصلاة والسلام في النهي عن التمائم من عمم واطلق ذلك على - 00:01:48

مطلقا ولان تعليق التمام والقرآن وسيلة الى وادخل لباب الشرك واجب تعميم التعميم وسد الذرائع. نعم وعلى الجميع التوفيق والهداية تحت الوسادة او في مكان اخر يعتقد انها تمنع من الجن - 00:02:02

فالعين كل هذا لا يجوز وهكذا وضعها في هذه النية بعد ريالين اما مجرد - 00:02:25